المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لدفن مولى المسلمين حين عرض عليه
عمرو بن العاص ما اراده المقوقس من شراء سبخ الجبل المقطم بسبعين
الف دينار فارسل اليه عمر رضي الله عنه يسأله اي المقوقس لم يرض فيه
بذلك اي المال الجزيل وهو لا ينتفع به ولا يستطيع بناء
قال نجد في الكتب انه غرس الجنة فكتب عمرو بن العاص الى امير
عمر بن الخطاب بذلك فقال انا لا نعلم غرس الجنة الا المسلمين فلا
تبعه بشيء وابقه لمن مات قبلك من المسلمين ومسجد الجبل شامل
لجامع ذلك الدير لانه داخل السور المحيط بتجديد القاهرة المجددة في
سفح الجبل لاسامية فلا يبقى حال واما المساجد والبيوت التي به
فللامام ابقاؤها لنفع المسلمين العام وما اداه المسلمون حسنا فهو
عند الله حسن وليس من الحسن اتخاذ دير بارض لم يكن بها مدينة
قبل فتح المسلمين لها وقد افتى قاضي القضاة شيخ الاسلام العلامة
ابن الشحنة رحمه الله بان ولي الامر نصره الله يجعل المسلمين مسجدا
من الاراضي الموقوفة كما يجعل القنطرة فيها لهم ونقض الذهب
كما قال في الكنز انه للامام ان يقطع انسانا من الجادة ان لم يضر بالمارة
وانه يجوز ان يجعل بعض الطريق مسجدا وبعض المسجد طريقا وعلى
ذلك صحة وقف الجامعين بساحل النيل بدينة بولاق كالسليمانية
والسنانية وجامع المظفري وصحة الجمعة والعيدين فيها على الراجح
من المذهب وهو جواز تعدد الجمعة بمصر في مواضع كثيرة ومن لازمه
سقوط اعتبار السبق فتصح المتاخرة كالمتقدمة للضرورة وليس
مثل ذلك ان يبني كافر بيعا او كنيسة في مدينة اسلامية لم يضع الكفر
عليها يدا وقد اجمع ائمة الاسلام على المنع من ذلك وملخص الكلام في هذا
البناء الذي جعل ديرا او بلغ خبره لعامة المسلمين وكثرت عليه
قاضي القضاة بامر صاحب الدولة وزير مولانا السلطان نصر الله
الله يلزم تغييره وجعله مسجدا سواء كان بانيه باقيا او هالكا هدما
او محولا لانه مجمع لاهل الكفر والطغيان وعتاد الصور والاوثان
من النصارى والقسيسين والرهبان وانه محدث بعد الفتح الاسلامي
بدون شك في هذا المكان الاسلامي وانه يفترض فرضا عينيا على مولانا
ولي الامر نصره الله تعالى ازالة هذا المنكر الذي اجمع علماء الاسلام
على لزوم ازالته وان المتسلط لقدرة ولي الامر عليه من غير احتياج
لاحد في اعانته على ازالته فلا يعد الاحد من المسلمين ان يعين الكافرين
ويدفع بالبناء ذلك الدير فانه كفر فاحش ذنبه وآثم كبيرة لا تغفر الا
بمن كافر من الرهبان فيه سواء كان فيه صومعة النواقيس او غيرها وسواء

جعل

جعل الرهبان خاصة او اهل الذمة كلهم لقد هتكت الشريعة المحمدية ببطلانه
وتغييره حكما اظهرت به كفر من عانده وتكفير فيلسوف هذا الذين يخالفون
امر الله القاهر القادر ان تصيبهم فتنة وعذاب اليم في الدنيا والاخرة
مع الخزي الاكبر في يوم المعاد والمحشر هذا هو الدين القويم فذ النهى
اداء الامانة التي حملها الله تعالى فاوصلناها لولي الامر نصره الله تعالى
ليعمل بها وجزاؤه على الله ولا تكتموا الحق وانتم تعلمون ولما ان صدر هذا
العزم الصحيح والوارد الرجحاني الترجيح ورد الامر في شعبان سنة ثلاث و
ستين والف فهدم ذلك الدير فهدم منه اعلاه ونكست رؤس اهل الكفر
ومن والاه فابرز الامر الواجب القبول على كل انسان لشرع الاسلام
الناصر لدين الملك العلام بقيامه على وليك الكفار والرهبان الملقبين
القاطنين بالمعبد المعروف بالمحالفة لما شرطه عليهم امير المؤمنين عمر بن
الخطاب وحل به دمهم وهان ولم يحل قبله ولم يحل جسده للراد وتراد و
اوسال العوان وركوب جواد الغزو بالجزم فطعن قلوب الكافرين و
اهان الرهبان وكسر صلبهم وصدع اركان هربهم الهان بايجاد المراد
في اسرع زمان وجعل سجدا ونصب قبلة المحراب فذلوا هل الكفر وطعنهم
باشد الحراب وجعل له اماما ومؤقتا ليغبطه به حزبهم حين ينادي
بالفلاح والصلاة اوقاتا واياما وقيما ليقيم به شعائر الاسلام باداء
الصلوات الخمس وحل عنه خزيه المخزي وهدم وازيل ما كان به وطمس كان
لم يكن بالاس وطمس رهبهم الكفار واهل العناد ذوي الرجس والنجس ونجس
دين الله العزيز وجبين قلوب المؤمنين وكان ذلك حاصلا في سادس شهر رمضان
المعظم سنة ثلاث وستين والف فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد الناصر والمنتقي لدين القويم
وعلى اله الذين بذلوا انفسهم واموالهم لنصرهم النبي الكريم و
تشييد اركان الدين وخزي الكافرين والمعاندين
وهذا ملخص من الباب الاصلي تقريبا للطالبين
واهل الاسلام المخلصين قال المؤلف رحمه الله
كتبه لمولاه الذي منحه
الله لمولاه الذي منحه و
لمحبيه ولطف بذوتته و
المسلمين في سبع الاول
سنة ثمان وستين
والف الهجرة
حمده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)